

This publication has been printed/produced/translated with the financial support of the European Union – Council of Europe Joint Programme "Towards Strengthened democratic governance in the southern Mediterranean" (South Programme II, 2015-2017). Neither the European Commission nor the Council of Europe can be held responsible for any use which may be made of the information contained therein.

Cette publication a été imprimée/produite/traduite avec le soutien financier du Programme conjoint Union européenne – Conseil de l'Europe « Vers une gouvernance renforcée dans les pays du Sud de la Méditerranée » (Programme Sud II, 2015-2017). Ni la Commission européenne ni le Conseil de l'Europe ne peuvent être tenus responsables de l'usage qui pourrait être fait des informations qui y sont contenues.

تمت طباعة هذه الوثيقة بدعم من البرنامج المشترك للاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا "تعزيز الإصلاح الديمقراطي في دول جنوب المتوسط" (برنامج الجنوب) المفوضية الأوروبية ومجلس أوروبا غير مسؤولتين عن أي استخدام للمعلومات الواردة بهذا النص.

2660/03

هاجدوفا ضد سلوفاكيا –

الحكم 30.11.2010 [القسم الرابع]

المادة 8

الالتزامات الإيجابية

عدم توفير الحماية الكافية للزوجة من الزوج العنيف: انتهاك

حقائق - في آب / أغسطس 2001 قام زوج المدعية السابق .أ بالأعتداء عليها. لفظيا وجسديا في مكان عام. وعلى الرغم من أن المدعية لم تعاني إلا من إصابات طفيفة، خوفا على حياتها وسلامتها، انتقلت هي وأولادها من منزل الأسرة إلى مقر منظمة غير حكومية. وبعد أسبوع، قام .أ. مرارا بالتهديدات بالقتل ضد المدعية . وقد أقيمت إجراءات جنائية ضده وأعيد حبسه. وأثناء سير الإجراءات، أكد شهود عيان أن .أ. يعاني من اضطراب خطير في الشخصية. وفي 7 كانون الثاني / يناير 2002 أدانت المحكمة المحلية وأمرته بأن يخضع للعلاج النفسي للمرضى تحت الاشراف. ثم نقل إلى مستشفى، ولكنه لم يتلق أي علاج وأطلق سراحه بعد أسبوع. وبعد إطلاق سراحه، هدد .أ. مرارا المدعية ومحاميها. وقد ألقى القبض عليه مرة أخرى، ثم رتبته محكمة المقاطعة بعد ذلك معالجته النفسية وفقا لأمرها السابق.

القانون - المادة 8: على الرغم من أن تهديدات .أ. المتكررة لم تتحقق قط، فإنها كانت كافية للتأثير على سلامة المدعية النفسية ورفاهها، مما يؤدي إلى ازدياد التزامات الدولة الإيجابية بموجب المادة 8. أ. أدین نتيجة لسلوكه العنيف تجاه المدعية ، ولكن بعد نقله إلى المستشفى فشلت محكمة المقاطعة في الوفاء بالتزامها القانوني بأن تأمر المستشفى باحتجازه وتقديم المعالجة النفسية اللازمة له. ولذلك كان عدم تحرك السلطات المحلية هو الذي مكنه من مواصلة تهديدها ومحاميها. ولم تأخذ الشرطة على عاتقها التدخل سوى بعد قيام المدعية بتقديم شكوى جنائية جديدة. ونتيجة لذلك، فإن عدم وجود تدابير كافية ردا على سلوك .أ. وبصفة خاصة عدم قيام المحكمة المحلية بإصدار أمر باحتجازه للعلاج النفسي بعد إدانته، يعد خرقا لالتزامات الدولة الإيجابية بموجب المادة 8

الاستنتاج: انتهاك (بالإجماع).

المادة 41: 4 000 يورو فيما يتعلق بالضرر غير المادي.